

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

البند ١٠ تجديد صلاحيات فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يضع في اعتباره القرار ١٩.٣/م٢٦،

٢ - ويشير إلى قراراته ١٣٧ م ت/٨،٦ و ١٤٢ م ت/٣،١،٣ و ١٤٣ م ت/٩،١ و ١٤٤ م ت/٦،١٠ و ١٤٨ م ت/٥،٧ و ١٥٣ م ت/٥،٦ و ١٥٨ م ت/٥،٦ و ١٦٣ م ت/٥،٦ و ١٦٨ م ت/٥،٦، المتعلقة بفريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية،

٣ - يقرر تجديد صلاحيات فريق الخبراء المذكور أعلاه الذي سيتألف بالنسبة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، من ١٢ خبيراً تعيينهم ١٢ دولة عضواً من الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي، بواقع خبيرين لكل مجموعة، وذلك على النحو التالي:

المجموعة الأولى:	... و ...
المجموعة الثانية:	... و ...
المجموعة الثالثة:	... و ...
المجموعة الرابعة:	... و ...
المجموعة الخامسة (أ):	... و ...
المجموعة الخامسة (ب):	... و ...

٤ - كما يقرر أن تظل أساليب عمل الفريق وصلاحياته، على نحو ما حددها المجلس في قراره ١٤٤ م ت/٦،١٠ الوارد نصه أدناه.

مهمة وأساليب عمل فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يذكر بالفقرة ثلثاً-٦ (ب) من القرار ١٩.٣/م٢٦،

٢ - ويذكر بقراراته السابقة، ولا سيما القرار ١٣٧ م ت/٨،٦ المتعلق بإنشاء فريق خبراء للمسائل المالية والإدارية،

(١) ترد النبذة التاريخية الخاصة بفريق الخبراء في الوثيقة المرفقة بمشروع القرار هذا كي يطلع عليها المجلس التنفيذي.

٣ - يحدد صلاحيات فريق الخبراء المذكور، على النحو التالي:

(أ) يساعد الفريق اللجنة المالية والإدارية في أعمالها تعزيزاً لفعاليتها؛

(ب) يدرس الفريق الوثائق والمسائل التي تعرضها عليه اللجنة المالية والإدارية، وذلك من الوجهة التقنية المحضة وفي جوانبها الإدارية والمالية؛

(ج) لا يتناول الفريق، أثناء عمله، أية مسألة تتعلق بالسياسات؛

٤ - ويقرر أن يجتمع فريق الخبراء، في الظروف العادية، قبل انعقاد كل دورة من دورات المجلس التنفيذي بأسبوع واحد؛

٥ - ويجدد قراره الذي يقضي بتمويل تكاليف فريق الخبراء، بما في ذلك نفقات سفر الخبراء غير المقيمين في باريس وبدلات إقامتهم اليومية، التي لا تتحملها حكوماتهم، من ميزانية المجلس التنفيذي؛

٦ - ويدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لكي يشارك الخبراء المعينون في الفريق في اجتماعاته بصورة منتظمة؛

٧ - ويطلب من المدير العام أن يقدم كل المساعدة اللازمة لتيسير عمل الفريق.

فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

نبذة تاريخية

١ - سلّم المجلس التنفيذي، بموجب القسم ثانياً من قراره ١٣٦ م/ت/٣،٤،١، بعد أن درس تقرير وحدة التفطيش المشتركة (وتم/تقرير/٩/٨٩) ولا سيما التوصية ٣ المتعلقة بإنشاء أفرقة من الخبراء، بملاءمة إنشاء فريق صغير من الخبراء ينبثق من اللجنة المالية والإدارية ويعهد إليه بمهمة تقتصر على تقصي الحقائق وتقديم المشورة إلى اللجنة المذكورة؛ كما قرر المجلس إدراج هذه المسألة في جدول أعمال دورته السابعة والثلاثين بعد المائة.

٢ - وفي الدورة السابعة والثلاثين بعد المائة، قرر المجلس بموجب قراره ١٣٧ م/ت/٨،٦، "أن ينشئ على أساس تجريبي فريق خبراء للمسائل المالية والإدارية يتألف من أعضاء من اللجنة المالية والإدارية ويمول من اعتماد الميزانية المخصص للمجلس التنفيذي". كما حدد المجلس مهام الفريق ورأى أن يتألف الفريق في مجموعه من ١٢ خبيراً بواقع خبيرين لكل مجموعة إقليمية.

٣ - وبموجب القرار ٢٦ م/١٩،٣ المتعلق بتعديل المادتين الخامسة والسابعة من الميثاق التأسيسي المتصلتين بالمجلس التنفيذي، طلب المؤتمر العام من المجلس التنفيذي أن يحسّن بُنيته وأساليبه بعمله بتشكيله الجديد عن طريق اتخاذ كافة التدابير الملائمة (...). وذلك على سبيل المثال عن طريق إنشاء لجنة استشارية مصغرة تختص بالمسائل الإدارية والمالية، على غرار ما بادر إليه المجلس التنفيذي في دورته السادسة والثلاثين بعد المائة (القرار ٢٦ م/١٩،٣، القسم ثالثاً، الفقرة ٦ (٢)).

٤ - وعيّن المجلس التنفيذي، في دورته التاسعة والثلاثين بعد المائة، أعضاء فريق الخبراء، الذي استهل أعماله في تلك الدورة ذاتها (القرار ١٣٩ م/ت/٦،١٠).

٥ - ودرس المجلس التنفيذي، في دورته الأربعين بعد المائة، التقرير الأول لفريق الخبراء. ورأى المجلس، بعد أن وافق على التقرير، أنه يشكل إسهاماً مهماً، وقرر الاستمرار في الممارسة الجارية التي تتمثل في تمويل تكاليف فريق الخبراء من ميزانية المجلس التنفيذي (القرار ١٤٠م/ت/٧). كما أخذ المجلس علماً مع الارتياح بأن الفريق قام، وفقاً لمهمته: (١) بتركيز نشاطه على المسائل المالية والإدارية، (٢) وبتجنب القضايا المتعلقة بالسياسة العامة.

٦ - وحدد المجلس التنفيذي للمرة الأولى، في دورته الرابعة والأربعين بعد المائة، صلاحيات وأساليب عمل فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية (القرار ١٤٤م/ت/٦).

٧ - وقد أرفقت القرارات سالفه الذكر بهذه الوثيقة.

٨ - وترد فيما يلي قرارات المجلس التنفيذي ١٤٨م/ت/٥، و١٥٣م/ت/٥، و١٥٨م/ت/٥، و١٦٣م/ت/٥، المتعلقة بتجديد صلاحيات فريق الخبراء.

القرار ١٣٦م/ت/٣،٤،١، ثانياً

إن المجلس التنفيذي،

١ - وقد درس تقرير وحدة التفتيش المشتركة (وتم/تقرير/٩/٨٩) ولا سيما التوصية ٣ المتعلقة بإنشاء أفرقة من الخبراء،

٢ - وحرصاً منه على الوفاء بمسؤولياته على نحو تام وفعال، وخاصة في مجال الشؤون المالية والإدارية،

٣ - واقتناعاً منه بضرورة ضمان إعداد أفضل ومتابعة أحسن لقراراته،

٤ - وإذ يضع في اعتباره القيود المالية التي تثقل كاهل المنظمة،

٥ - وقد أحيط علماً بأن اقتراحاً إجمالياً بشأن إصلاح المجلس التنفيذي قد رفع إلى المؤتمر العام للنظر فيه،

٦ - يسلم بملاءمة إنشاء فريق صغير من الخبراء ينبثق من اللجنة المالية والإدارية ويعهد إليه بمهمة تقتصر على تقصي الحقائق وتقديم المشورة إلى اللجنة المذكورة؛

٧ - ويدعو أعضاءه والدول الأعضاء إلى مواصلة المشاورات الرامية إلى التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن عضوية فريق الخبراء هذا وصلاحياته المحددة (طريقة التعيين، الكفاءات المطلوبة، الشروط اللازمة للمشاركة الفعلية لجميع أعضائه، تواتر الاجتماعات بما فيها الاجتماعات التي تعقد في الفترات الفاصلة بين الدورات، تحديد المهام، الخ)؛

٨ - ويطلب من المدير العام أن يجمع المعلومات والبيانات الملائمة عن أية أفرقة مماثلة قد تكون موجودة في إطار وكالات أخرى للأمم المتحدة وأن يوزع هذه المعلومات والبيانات على أعضاءه وعلى الدول الأعضاء في أقرب فرصة؛

٩ - ويطلب أيضاً من المدير العام أن يدرس الآثار المالية والقانونية ولا سيما معرفة ما إذا كان إنشاء فريق الخبراء هذا يستدعي إجراء تعديلات في النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، وأن يبلغه بذلك في الدورة السابعة والثلاثين بعد المائة؛

١٠- ويقرر إدراج بند في جدول أعمال دورته السابعة والثلاثين بعد المائة، عنوانه: "إنشاء فريق خبراء للمسائل المالية والإدارية".

القرار ١٣٧ م ت/٨،٦

إنشاء فريق خبراء للمسائل المالية والإدارية
(١٣٧ م ت/٢٤ و ١٣٧ م ت/٣٢، الجزء الأول)

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يذكر بقراره ١٣٦ م ت/٣،٤،١، القسم ثانياً،

٢ - يقرر أن ينشئ على أساس تجريبي فريق خبراء للمسائل المالية والإدارية يتألف من أعضاء من اللجنة المالية والإدارية ويمول من اعتماد الميزانية المخصص للمجلس التنفيذي؛

٣ - ويحدد مهام فريق الخبراء على النحو التالي:

- مساعدة اللجنة في عملها بهدف دعم كفاءتها وفعاليتها، والقيام، لهذا الغرض بما يلي:

(أ) بحث الوثائق والموضوعات التي ينبغي للجنة دراستها في كل دورة من دورات المجلس وتقديم ما يصل إليه من نتائج في هذا الشأن إلى اللجنة؛

(ب) الاضطلاع بما تحدده له اللجنة من واجبات أخرى تتصل بالشؤون المالية والإدارية؛

٤ - ويرى أن يتألف الفريق في مجموعه من اثني عشر خبيراً، بواقع خبيرين لكل مجموعة إقليمية؛

٥ - ويقرر تعيين أعضاء فريق الخبراء في دورته التاسعة والثلاثين بعد المائة، وتسوية المسائل الأخرى المتعلقة بعمل هذا الفريق، في تلك الدورة؛

٦ - ويدعو المدير العام إلى تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى فريق الخبراء هذا.

القرار ١٩،٣/م ٢٦، القسم ثالثاً، الفقرة ٦ (ب)

٦ - ويطلب من المجلس التنفيذي القيام بما يلي:

(أ)

(ب) تحسين بُنية وأساليب عمل المجلس التنفيذي بتشكيله الجديد عن طريق اتخاذ كافة التدابير الملائمة، وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى المؤتمر العام في دورته السابعة والعشرين، وذلك على سبيل المثال عن طريق إنشاء لجنة استشارية مصغرة تختص بالمسائل الإدارية

والمالية ، على غرار ما بادر إليه المجلس التنفيذي في دورته السادسة والثلاثين بعد المائة ، ووضع الترتيبات الكفيلة بإنجاز أعمال التحضير والمتابعة فيما بين الدورات بصورة ناجحة.

(ج)

القرار ١٣٩ م ت/٦،١٠

تعيين أعضاء فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية ، وقضايا أخرى متعلقة بعمل هذا الفريق (١٣٩ م ت/٣٧)

إن المجلس التنفيذي ،

١ - إذ يذكر بقراره ١٣٧ م ت/٨،٦ الذي قرر فيه تسوية المسائل المتعلقة بعمل فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية وتعيين أعضائه في دورته التاسعة والثلاثين بعد المائة ،

٢ - يقرر أن يعين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في فريق الخبراء: السيد ألبرتو كاري (الأرجنتين)؛ السيد بول دوبريانو (رومانيا)؛ السيد أناتولي يغوشكين (الاتحاد الروسي)؛ السيدة ماريا كريستينا دي لاغارسا (المكسيك)؛ السيد باتريك ماساو كنديانو (تنزانيا)؛ السيد لوثار كوخ (ألمانيا)؛ السيدة سافيتري كونا دي (الهند)؛ السيد بشير محجوب (تونس)؛ السيد شهيد منتو (كندا)؛ السيد ماسايا أوتسوكا (اليابان)؛ السيد ألفريد راکوتو نجاناهااري (مدغشقر)؛ السيد علي زيد (اليمن)؛

٣ - ويلاحظ بارتياح أن هذا الفريق بدأ في هذه الدورة عمله المتمثل في بحث الوثائق المحالة إليه من اللجنة المالية والإدارية؛

٤ - ويقرر أن تكون لغتا عمل فريق الخبراء هما الفرنسية والانجليزية، وأنه ينبغي أن يجتمع كلما اقتضى الأمر ذلك خلال الفترة الواقعة فيما بين الدورات في حدود ميزانية المجلس التنفيذي؛

٥ - ونظراً إلى أنه لم يتمكن من مناقشة هذه المسائل ومسائل أخرى متعلقة بها بالتفصيل بسبب ضيق الوقت؛ وإذ يرى أنه لا بد من تسوية هذه المسائل في أقرب وقت ممكن من أجل سلاسة عمل هذا الفريق التجريبي،

٦ - وإدراكاً منه لجدول أعماله المثقل بصورة غير عادية في ١٩٩٣،

٧ - يقرر أن يسوي في دورته الأربعين بعد المائة المسائل المتعلقة بتحسين سير عمل فريق الخبراء التجريبي التابع له على أساس الخبرة المكتسبة من خلال أنشطة الفريق وعلى أساس نتائج أي مشاورات غير رسمية فيما بين الدورات بشأن مهمة اللجنة الاستشارية للمسائل الإدارية والمالية المشار إليها في القرار ٢٦/م ١٩،٣ والتي يتعين تقديم تقرير عنها إلى المؤتمر العام في دورته السابعة والعشرين؛

٨ - ويقرر أيضاً أن يدرج في جدول أعمال دورته الأربعين بعد المائة بنداً بعنوان "استعراض سير عمل فريق الخبراء التجريبي".

القرار ١٤٠م ت/٧,١

استعراض سير عمل فريق الخبراء التجريبي
المعني بالمسائل المالية والإدارية (١٤٠م ت/٣٥)

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - وقد درس تقرير فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية التابع للجنة المالية والإدارية (١٤٠م ت/م/إف خ) ولا سيما الخلاصة التي أعدها فريق الخبراء عن أعماله خلال الفترة من ٥ إلى ١٥ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٢،
- ٢ - وإذ يذكّر بالقرارين ١٣٧م ت/٨,٦ و ١٣٩م ت/٦,١٠ اللذين حددت فيهما مهام فريق الخبراء، وكذلك بالفقرة ٦ (ب) من القرار ٢٦م/١٩,٣ التي تقضي بانتهاء مدة تفويض هذا الفريق التجريبي في الدورة السابعة والعشرين للمؤتمر العام، وتقترح وضع الترتيبات اللازمة لأعمال التحضير والمتابعة فيما بين الدورات،
- ٣ - يشكر الفريق على ما أنجزه من أعمال في ظروف صعبة؛ ويأخذ علماً مع التقدير بأنه ركز نشاطه على المسائل المالية والإدارية؛
- ٤ - ويؤيد التقرير الذي وضعه فريق الخبراء عن أساليب عمله؛ ويأخذ علماً بأن الفريق سوف يتجنب القضايا المتعلقة بالسياسات عند مناقشته للمسائل المالية والإدارية؛
- ٥ - ويطلب من المدير العام أن يكفل إعداد الوثائق في وقت مبكر لكي يدرسها فريق الخبراء؛
- ٦ - ويقرر الاستمرار في تمويل تكاليف فريق الخبراء، بما فيها نفقات سفرهم وبدلات إقامتهم التي لا تتحملها حكوماتهم، من ميزانية المجلس التنفيذي.

القرار ١٤٤م ت/٦,١٠

مهمة وأساليب عمل فريق الخبراء المعني
بالمسائل المالية والإدارية (١٤٤م ت/إعلام ٥)

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يذكّر بالفقرة ثلثاً - ٦ (ب) من القرار ٢٦م/١٩,٣،
- ٢ - ويذكّر بقراراته السابقة، ولا سيما القرار ١٣٧م ت/٨,٦ المتعلق بإنشاء فريق خبراء للمسائل المالية والإدارية،
- ٣ - يحدد صلاحيات فريق الخبراء المذكور على النحو التالي:
(أ) يساعد الفريق اللجنة المالية والإدارية في أعمالها تعزيزاً لفعاليتها؛

(ب) يدرس الفريق الوثائق والمسائل التي تعرضها عليه اللجنة المالية والإدارية، وذلك من الوجهة التقنية المحضة وفي جوانبها الإدارية والمالية؛

(ج) لا يتناول الفريق، أثناء عمله، أية مسألة تتعلق بالسياسات؛

٤ - ويقرر أن يجتمع فريق الخبراء، في الظروف العادية، قبل انعقاد كل دورة من دورات المجلس التنفيذي بأسبوع واحد؛

٥ - ويجدد قراره الذي يقضي بتمويل تكاليف فريق الخبراء، بما في ذلك نفقات سفر الخبراء غير المقيمين في باريس وبدلات إقامتهم اليومية التي لا تتحملها حكوماتهم، من ميزانية المجلس التنفيذي؛

٦ - ويدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لكي يشارك الخبراء المعينون في الفريق في اجتماعاته بصورة منتظمة؛

٧ - ويطلب من المدير العام أن يقدم كل المساعدة اللازمة لتيسير عمل الفريق.

القرار ١٤٨ م/ت/٥٧

تجديد صلاحيات فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يضع في اعتباره القرار ٢٦ م/١٩٠٣،

٢ - ويشير إلى قراراته السابقة ١٣٧ م/ت/٨، ١٤٢ م/ت/٣، ١٤٣ م/ت/٩، و ١٤٤ م/ت/٦، المتعلقة بفريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية،

٣ - يقرر تجديد صلاحيات فريق الخبراء المذكور أعلاه الذي سيتألف بالنسبة للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ من ١٢ خبيراً تعينهم ١٢ دولة من الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي، بواقع عضوين من كل مجموعة انتخابية على النحو التالي:

ألمانيا وإيطاليا	المجموعة الأولى
بلغاريا والاتحاد الروسي	المجموعة الثانية
شيلي وكوستاريكا	المجموعة الثالثة
بنغلاديش والصين	المجموعة الرابعة
النيجر ونيجيريا	المجموعة الخامسة (أ)
الأردن والمغرب؛	المجموعة الخامسة (ب)

٤ - ويقرر أيضاً أن تظل أساليب عمل الفريق وصلاحياته كما حددها المجلس في قراره

١٤٤ م/ت/٦٠.

القرار ١٥٣ م/ت/٥,٦

تجديد صلاحيات فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يضع في اعتباره القرار ٢٦ م/١٩,٣،

٢ - ويذكر بقراراته السابقة ١٣٧ م/ت/٨,٦ و ١٤٢ م/ت/٣,١,٣ و ١٤٣ م/ت/٩,١ و ١٤٤ م/ت/٦,١٠ و ١٤٨ م/ت/٥,٧ المتعلقة بفريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية،

٣ - يقرر تجديد صلاحيات فريق الخبراء المذكور أعلاه الذي سيتألف بالنسبة للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ من ١٢ خبيراً تعينهم ١٢ دولة من الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي المجتمع في دورته الثالثة والخمسين بعد المائة بواقع عضوين من كل مجموعة على النحو التالي:

المجموعة الأولى	كندا وألمانيا
المجموعة الثانية	الاتحاد الروسي وأوكرانيا
المجموعة الثالثة	الأرجنتين وكولومبيا
المجموعة الرابعة	بنغلاديش وكازاخستان
المجموعة الخامسة (أ)	غانا وزمبابوي
المجموعة الخامسة (ب)	لبنان والجمهورية العربية الليبية؛

٤ - ويقرر أيضاً أن تظل أساليب عمل الفريق وصلاحياته كما حددها المجلس في قراره ١٤٤ م/ت/٦,١٠ بلا تغيير.

القرار ١٥٨ م/ت/٥,٦

تجديد صلاحيات فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يضع في اعتباره القرار ٢٦ م/١٩,٣،

٢ - ويذكر بقراراته ١٣٧ م/ت/٨,٦ و ١٤٢ م/ت/٣,١,٣ و ١٤٣ م/ت/٩,١ و ١٤٨ م/ت/٥,٧ و ١٥٣ م/ت/٥,٦ المتعلقة بفريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية،

٣ - يقرر تجديد صلاحيات فريق الخبراء المذكور أعلاه الذي سيتألف بالنسبة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ من ١٢ خبيراً تعينهم ١٢ دولة من الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي المجتمع في دورته الثامنة والخمسين بعد المائة بواقع عضوين من كل مجموعة على النحو التالي:

المجموعة الأولى	كندا وفرنسا
المجموعة الثانية	ليتوانيا والاتحاد الروسي
المجموعة الثالثة	المكسيك وسانت لوسيا

المجموعة الرابعة استراليا وباكستان
المجموعة الخامسة (أ) ملاوي ونيجيريا
المجموعة الخامسة (ب) لبنان والمغرب؛

٤ - ويقرر أيضا أن تظل أساليب عمل الفريق وصلاحياته كما حددها المجلس في قراره ١٤٤ م ت/٦.١٠
الوارد نصه في ملحق هذا القرار.

الملحق

القرار ١٤٤م ت/٦،١٠

مهمة وأساليب عمل فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يذكر بالفقرة ثلثا - ٦ (ب) من القرار ٢٦م/١٩،٣،
- ٢ - ويذكر بقراراته السابقة، ولا سيما القرار ١٣٧م ت/٨،٦ المتعلق بإنشاء فريق خبراء للمسائل المالية والإدارية،
- ٣ - يحدد صلاحيات فريق الخبراء المذكور، على النحو التالي:
 - (أ) يساعد الفريق اللجنة المالية والإدارية في أعمالها تعزيزا لفعاليتها؛
 - (ب) يدرس الفريق، من الوجهة التقنية المحضة، الجوانب الإدارية والمالية للوثائق والمسائل التي تعرضها عليه اللجنة المالية والإدارية؛
 - (ج) لا يتناول الفريق، أثناء عمله، أية مسألة تتعلق بالسياسات؛
- ٤ - ويقرر أن يجتمع فريق الخبراء، في الظروف العادية، قبل انعقاد كل دورة من دورات المجلس التنفيذي بأسبوع واحد؛
- ٥ - ويجدد قراره الذي يقضي بتمويل تكاليف فريق الخبراء، بما في ذلك نفقات سفر الخبراء غير المقيمين في باريس وبدلات إقامتهم اليومية التي لا تتحملها حكوماتهم، من ميزانية المجلس التنفيذي؛
- ٦ - ويدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لكي يشارك الخبراء المعينون في الفريق في اجتماعاته بصورة منتظمة؛
- ٧ - ويطلب من المدير العام أن يقدم كل المساعدة اللازمة لتيسير عمل الفريق.

القرار ١٦٣م ت/٥،٦

تجديد صلاحيات فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يضع في اعتباره القرار ٢٦م/١٩،٣،
- ٢ - ويذكر بقراراته السابقة ١٣٧م ت/٨،٦ و ١٤٢م ت/٣،١،٣ و ١٤٣م ت/٩،١ و ١٤٤م ت/٦،١٠ و ١٤٨م ت/٥،٧ و ١٥٣م ت/٥،٦ و ١٥٨م ت/٥،٦، المتعلقة بفريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية،
- ٣ - يقرر تجديد صلاحيات فريق الخبراء المذكور أعلاه الذي سيتألف بالنسبة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، من ١٢ خبيراً تعيينهم ١٢ دولة عضواً من الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي، بواقع خبيرين لكل مجموعة، وذلك على النحو التالي:

المجموعة الأولى	اسبانيا وفرنسا
المجموعة الثانية	الاتحاد الروسي وأوكرانيا
المجموعة الثالثة	بيرو والمكسيك
المجموعة الرابعة	فيتنام واليابان
المجموعة الخامسة (أ)	جمهورية تنزانيا المتحدة وملاوي
المجموعة الخامسة (ب)	الأردن والمغرب؛

٤ - كما يقرر أن تظل أساليب عمل الفريق وصلاحياته، على نحو ما حددها المجلس في قراره ١٤٤ م ت/٦،١٠ الوارد نصه أدناه.

مهمة وأساليب عمل فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يذكر بالفقرة ثلثا-٦(ب) من القرار ٢٦ م/١٩،٣،

٢ - ويذكر بقراراته السابقة، ولا سيما القرار ١٣٧ م ت/٨،٦ المتعلق بإنشاء فريق خبراء للمسائل المالية والإدارية،

٣ - يحدد صلاحيات فريق الخبراء المذكور، على النحو التالي:

(أ) يساعد الفريق اللجنة المالية والإدارية في أعمالها تعزيزاً لفعاليتها؛

(ب) يدرس الفريق الوثائق والمسائل التي تعرضها عليه اللجنة المالية والإدارية، وذلك

من الوجهة التقنية المحضة وفي جوانبها الإدارية والمالية؛

(ج) لا يتناول الفريق، أثناء عمله، أية مسألة تتعلق بالسياسات؛

٤ - ويقرر أن يجتمع فريق الخبراء، في الظروف العادية، قبل انعقاد كل دورة من دورات المجلس التنفيذي بأسبوع واحد؛

٥ - ويجدد قراره الذي يقضي بتمويل تكاليف فريق الخبراء، بما في ذلك نفقات سفر الخبراء غير المقيمين في باريس وبدلات إقامتهم اليومية، التي لا تتحملها حكوماتهم، من ميزانية المجلس التنفيذي؛

٦ - ويدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لكي يشارك الخبراء المعينون في الفريق في اجتماعاته بصورة منتظمة؛

٧ - ويطلب من المدير العام أن يقدم كل المساعدة اللازمة لتيسير عمل الفريق.

القرار ١٦٨ م ت/٥،٦

تجديد صلاحيات فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يضع في اعتباره القرار ٢٦ م/١٩،٣،

٢ - ويشير إلى قراراته ١٣٧م/ت/٨،٦ و ١٤٢م/ت/٣،١،٣ و ١٤٣م/ت/٩،١ و ١٤٤م/ت/٦،١٠،
و ١٤٨م/ت/٥،٧،٣ و ١٥٣م/ت/٥،٦ و ١٥٨م/ت/٥،٦ و ١٦٣م/ت/٥،٦، المتعلقة بفريق الخبراء المعني
بالمسائل المالية والإدارية،

٣ - يقرر تجديد صلاحيات فريق الخبراء المذكور أعلاه الذي سيتألف بالنسبة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥،
من ١٢ خبيراً تعينهم ١٢ دولة عضواً من الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي، بواقع خبيرين لكل مجموعة،
وذلك على النحو التالي:

المجموعة الأولى:	كندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية
المجموعة الثانية:	الاتحاد الروسي وأوكرانيا
المجموعة الثالثة:	جامايكا وكوبا
المجموعة الرابعة:	فيتنام واليابان
المجموعة الخامسة (أ):	جمهورية تنزانيا المتحدة وناميبيا
المجموعة الخامسة (ب):	الأردن والجزائر

٤ - كما يقرر أن تظل صلاحيات الفريق وأساليب عمله، على نحو ما حددها المجلس في قراره
١٤٤م/ت/٦،١٠ الوارد نصه أدناه.

مهمة وأساليب عمل فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يذكر بالفقرة ثلثاً - ٦ (ب) من القرار ٢٦م/١٩،٣،

٢ - ويذكر بقراراته السابقة، ولا سيما القرار ١٣٧م/ت/٨،٦ المتعلق بإنشاء فريق خبراء للمسائل
المالية والإدارية،

٣ - يحدد صلاحيات فريق الخبراء المذكور، على النحو التالي:

(أ) يساعد الفريق اللجنة المالية والإدارية في أعمالها تعزيزاً لفعاليتها؛

(ب) يدرس الفريق الوثائق والمسائل التي تعرضها عليه اللجنة المالية والإدارية، وذلك من
الوجهة التقنية المحضة وفي جوانبها الإدارية والمالية؛

(ج) لا يتناول الفريق، أثناء عمله، أية مسألة تتعلق بالسياسات؛

٤ - ويقرر أن يجتمع فريق الخبراء، في الظروف العادية، قبل انعقاد كل دورة من دورات
المجلس التنفيذي بأسبوع واحد؛

٥ - ويجدد قراره الذي يقضي بتمويل تكاليف فريق الخبراء، بما في ذلك نفقات سفر الخبراء غير
المقيمين في باريس وبدلات إقامتهم اليومية، التي لا تتحملها حكوماتهم، من ميزانية المجلس التنفيذي؛

٦ - ويدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لكي يشارك الخبراء المعينون في الفريق في
اجتماعاته بصورة منتظمة؛

٧ - ويطلب من المدير العام أن يقدم كل المساعدة اللازمة لتيسير عمل الفريق.

القرار ١٠ تجديد صلاحيات فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يضع في اعتباره القرار ٢٦/م ١٩،٣،

٢ - ويشير إلى قراراته ١٣٧ م/ت ٨،٦ و ١٤٢ م/ت ٣،١،٣ و ١٤٣ م/ت ٩،١ و ١٤٤ م/ت ٦،١٠ و ١٤٨ م/ت ٥،٧ و ١٥٣ م/ت ٥،٦ و ١٥٨ م/ت ٥،٦ و ١٦٣ م/ت ٥،٦ و ١٦٨ م/ت ٥،٦، المتعلقة بفريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية،

٣ - يقرر تجديد صلاحيات فريق الخبراء المذكور أعلاه الذي سيتألف بالنسبة لفترة عامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧، من ١٢ خبيراً تعينهم ١٢ دولة عضواً من الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي، بواقع خبيرين لكل مجموعة، وذلك على النحو التالي:

المجموعة الأولى: المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية
المجموعة الثانية: الاتحاد الروسي وسلوفينيا
المجموعة الثالثة: سانت كيتس ونيفيس وكولومبيا
المجموعة الرابعة: الهند واليابان
المجموعة الخامسة (أ): جنوب أفريقيا وناميبيا
المجموعة الخامسة (ب): الجزائر والمغرب

٤ - كما يقرر أن تظل أساليب عمل الفريق وصلاحياته، على نحو ما حددها المجلس في قراره ١٤٤ م/ت ٦،١٠ الوارد نصه أدناه.

مهمة وأساليب عمل فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يذكر بالفقرة ثلثا - ٦ (ب) من القرار ٢٦/م ١٩،٣،

٢ - ويذكر بقراراته السابقة، ولا سيما القرار ١٣٧ م/ت ٨،٦ المتعلق بإنشاء فريق خبراء للمسائل المالية والإدارية،

٣ - يحدد صلاحيات فريق الخبراء المذكور، على النحو التالي:

(أ) يساعد الفريق اللجنة المالية والإدارية في أعمالها تعزيزاً لفعاليتها؛

(ب) يدرس الفريق الوثائق والمسائل التي تعرضها عليه اللجنة المالية والإدارية، وذلك من الوجهة التقنية المحضّة وفي جوانبها الإدارية والمالية؛

(ج) لا يتناول الفريق، أثناء عمله، أية مسألة تتعلق بالسياسات؛

٤ - ويقرر أن يجتمع فريق الخبراء، في الظروف العادية، قبل انعقاد كل دورة من دورات المجلس التنفيذي بأسبوع واحد؛

٥ - ويجدد قراره الذي يقضي بتمويل تكاليف فريق الخبراء، بما في ذلك نفقات سفر الخبراء غير المقيمين في باريس وبدلات إقامتهم اليومية، التي لا تتحملها حكوماتهم، من ميزانية المجلس التنفيذي؛

٦ - ويدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لكي يشارك الخبراء المعينون في الفريق في اجتماعاته بصورة منتظمة؛

٧ - ويطلب من المدير العام أن يقدم كل المساعدة اللازمة لتيسير عمل الفريق.

(١٧٣ م ت/مح ٢)